M

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاربعاء

1 **رجب** 1435 –30 **أبريل** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
هيئة حقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	6
حقوق الانسان في العالم	20

هيئة حقوق الإنسان

"التسول".. البوابة الجديدة للمتاجرين بالأطفال

أكثر من 78 في المائة منهم أجانب.. واختصاصيون حمّلوا "تعاطف المجتمع" المسؤولية

المصدر: جريدة الشرق الاوسط الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م

https://www.google.com.sa/search?q="حقوق+الانسان"&tbs=qdr:d&tbm=nws&ei=HnlgU97TJsTBPMeXgIAJ&start=40&sa=N&biw=1366&bih=618&dpr=1

الدمام: إيمان الخطاف

حين تقرع نافذة السيارة أمام إشارة المرور، فهذا يعني قدوم أحد المتسولين، الذين في معظمهم من الأطفال ممن يلبسون ثيابا مهترئة وتعلو وجههم ضربات الشمس الحارقة، مرددين «الله يرضى عليك.. الله يخليك» لكسب عطف المارة، الذين يقع كثير منهم في مصيدة هؤلاء المتسولين في إعطائهم مبالغ من المال، دون أن يدركوا أن معظمهم وافدون من الخارج ممن تستغلهم عصابات الاتجار بالأطفال، وتهربهم إلى السعودية لممارسة هذه الأعمال غير المشروعة، مستغلين طيبة المجتمع وتكافل أفراده.

ولا تبدو ظاهرة تسول الأطفال في الشوارع جديدة من نوعها، لكنها أخذت بالانتشار بصورة مخيفة خلال السنوات الأخيرة، الأمر الذي دعا هيئة حقوق الإنسان السعودية مؤخرا إلى عمل برامج توعوية عبر المواقع الإلكترونية للحد من هذه الظاهرة، تقول في إحداها «هل تستهل الريال الذي تعطيه لطفل يتسول؟ يجب أن تعرف أنك تساهم في أرباح المجرمين بهذا الريال».

وحاولت «الشرق الأوسط» محادثة بعض الأطفال الذين يتخذون من الشوارع الرئيسة مكانا لامتهان التسول، لكن كانت هناك صعوبة بإقناعهم للحوار والإجابة على الأسئلة، حيث كان الهرب هو ردهم الوحيد، في حين تحدث أحدهم؛ وهو طفل في حدود العاشرة من عمره، مقابل تقديم حافز مادي له، ولم يكن كلامه مفهوما بصورة كافية، لكونه غير سعودي ويتحدث بلهجة بلاده العامية، إلا أنه كرر كلمتي «فقير، مريض» لكسب مزيد من العطف، دون أن يرد على أي سؤال يخص من أحضره وعلمه ممارسة التسول.

من ناحيته، اعتبر الدكتور إبراهيم الشدي، المتحدث الرسمي باسم هيئة حقوق الإنسان السعودية، تسول الأطفال على أنه يدخل ضمن مفهوم «الاتجار بالبشر»، مشيرا إلى أن تعاطف أفراد المجتمع السعودي مع الأطفال المتسولين يسهم في تزايدهم، قائلا «الأطفال مع الأسف هم مستأجرون لأداء هذه المهمة، ولولا أن هناك عصابات تجد من يقدم المال لهؤلاء الأطفال لتوقفوا عن عملهم».

ويتابع الشدي خلال حديثه لـ«الشرق الأوسط» قائلا «هناك عصابات تجمع الأطفال وأحيانا تؤذيهم ببعض التشويه في أجسادهم لاستدرار عطف الآخرين»، وأوضح أنه بقدر ما يحظى هؤلاء الأطفال بالأموال التي يجمعونها كل يوم؛ بقدر ما تنشط هذه العصابات في جمع الأطفال واستغلالهم، قائلا «في حال توقف الناس عن إعطائهم المال فلن تواصل هذه العصابات استغلال الأطفال في امتهان التسول».

أمام ذلك، يوضح الدكتور عبد العزيز الدخيل، وهو رئيس الجمعية السعودية للدراسات الاجتماعية في الرياض، بأن المتسولين في غالبيتهم هم من غير السعوديين، معتبرا ذلك مسؤولية مراكز الشرطة وإدارة الجوازات والجهات المسؤولة عن نظام الإقامة، قائلا «كثير من هؤلاء يتسللون عبر الحدود كعصابات أو بشكل فردي بهدف التسول، وبعضهم يأتي إلى السعودية بهدف الحج أو العمرة ثم يستمر بالبلاد لممارسة التسول، وجمع مبالغ مالية كبيرة من ذلك».

وبسؤاله عن دوافع التسول يقول الدخيل «البعض يتسول لحاجة، والبعض الآخر يتسول لكونه كسب سريع ودون عناء وهنا يكون الفرد قد استمرأ التسول، والبعض يتسول لكونه مريض أو مضطرب نفسيا أو مشرد في الشوارع»، وأشار الدخيل إلى وجود شريحة صغيرة من المتسولين السعوديين الذين يرى أن مسؤوليتهم تقع على عاتق وزارة الشؤون الاجتماعية.
وحول ظاهرة تسول الأطفال، يقول الدخيل «منظر مؤلم عندما ترى طفلا مغلوبا على أمره، أو رضيعا في حضن أمه، وهو يجلس في عين الشمس وتحت درجات حرارة مرتفعة، ويستنشق عوادم السيارات، لغرض التسول.. هذا غير إنساني أبدا»، ويضيف «معظم أفراد المجتمع يتعاطف معهم، لكن ما يدرينا إن كان هذا الطفل ليس من ضمن عصابة للتسول؟ أو أنه فعلا محتاج؟ أم أنه مستغل من قبل المحتالين؟!».
ووفقا لإحصائيات وزارة الشؤون الاجتماعية فإن نسبة عالية من المتسولين المقبوض عليهم هم من الأجانب، إذ تتراوح نسبة السعوديين من المتسولين بين 12 و 13 في المائة فقط، بينما تتراوح نسبة الأجانب من المتسولين بين 78 و 87 في المائة، وذلك من خلال إحصائيات آخر ثماني سنوات، في إشارة واضحة للنسبة العالية التي يمثلها المتسولون الأجانب؛ ممن يستغلون السعوديين في استدرار العطف عليهم.
من جهتها، تبنت جمعية البر بجدة تأسيس مركز لإيواء الأطفال المتسولين، الذي يعد الأول من نوعه في السعودية، حيث يستوعب المبنى أكثر من 500 طفل، وتتولى شرطة جدة (ممثلة في إدارة البحث الجنائي) حراسة مقر الإيواء وتوفير إجراءات الأمن اللازمة، أما ما يتعلق بالتغذية والكسوة والرعاية التربوية والصحية فيتم تأمينها عن طريق الجمعية، في حين تجاوز عدد الأطفال الذين احتضنهم المركز حدود تسعة آلاف طفل منذ افتتاحه وحتى الآن.
ويتحدث لـ«الشرق الأوسط»، المهندس وليد باحمدان، أمين عام جمعية البر بجدة، عن هذا المشروع بالقول «تجربتنا هذه نبعت من تعاطف إنساني بحت تجاه الأطفال ممن خاضوا تجربة التسول في مناطق مختلفة من المدينة، وتم القبض عليهم من مكافحة التسول والشرطة، وبعضهم من المخالفين لأنظمة الإقامة والبعض الآخر لا يحملون هوية، وبعض هؤلاء الأطفال أهاليهم مقيمين هنا أو تم إرسالهم من مناطق ودول أخرى».
ويضيف «في السابق، كان يتم القبض عليهم ووضعهم في مراكز الترحيل، ثم جاءت مبادرة الأمير عبد المجيد بن عبد العزيز (أمير مكة المكرمة الأسبق) وجمعية البر بجدة، وبالتعاون مع إدارة الجوازات، حيث يتم وضع هؤلاء الأطفال المتسولين في المركز، ونقدم لهم برامج ثقافية واجتماعية ودورات تحفيظ القرآن الكريم وأنشطة رياضية، لشغل وقتهم لحين تسليمهم لذويهم أو ترحيلهم للخارج».
وبسؤال باحمدن عن احتمالية عودة الطفل للتسول بعد التأهيل في المركز، يقول «أغلب هؤلاء الأطفال أعمارهم أقل من 12 سنة، وبعضهم يتم القبض عليه من عصابات التسول وتتم إعادتهم لمهنة التسول من جديد»، وعن دوافع تسول الأطفال يقول «هناك ثلاث فئات: من يمارس التسول بدافع الفقر البحت، ومن تدفعهم عائلاتهم للتسول على اعتبار أنهم يمارسون التسول كمهنة عائلة، وهناك من يتسول نتيجة عمل منظم من عصابات تهربهم إلى البلاد، كي يلعبوا على الوتر العاطفي وحس التكافل المعروف عن المجتمع السعودي».
ومع قرب دخول شهر رمضان المبارك، من المنتظر أن تتزايد حالات التسول من منطلق استغلال عاطفة المجتمع خلال الشهر الفضيل، إلا أن التسول ظاهرة مقلقة على مدار العام وفي مختلف المناطق السعودية، ففي المنطقة الشرقية وحدها، أعلنت شرطة المنطقة في أحدث بياناتها أنه تم خلال شهر واحد فقط ضبط 67 حالة تسول في حاضرة الدمام، تمثلت بـ 40 امرأة وست رجال و 21 طفلا، بلغت نسبة الأجانب منهم 28 في المائة مقارنة بإجمالي المقبوض عليهم، ومن المتوقع أن تتضاعف هذه الأرقام في شهر رمضان.
تجدر الإشارة إلى أن وزارة الشؤون الاجتماعية أفصحت في تقريرها السنوي للعام المالي الماضي، إلى أن عدد المقبوض عليهم يبلغ 23274 متسولا، منهم 2638 سعوديا، أي بما نسبته 11 في المائة، وبلغت نسبة النساء السعوديات المقبوض عليهن 50 في المائة من إجمالي المتسولين، وبلغت نسبة الأطفال السعوديين منهم 38 في المائة، في حين كانت نسبة الذكور الأجانب 62 في المائة، والأطفال الأجانب 22 في المائة، والنساء 16 في المائة.

الوعظ .. والإرشاد

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140430/Con20140430696177.htm

محمد الوعيل

ولأن حالات العنف الأسري لدينا، باتت تمثل ظاهرة حقيقية، يبدو أنه لم يعد كافيا لمواجهتها، مجرد «الوعظ» و «الإرشاد»، في ظل الأرقام المفزعة التي باتت تتبادلها وسائل الإعلام والمواقع الإخبارية المتعددة، بشكل أصبح يتجاوز المسموح به، ويسيء لصورة بلادنا في العالم من حولنا.

ورغم أنه لا توجد لدينا إحصائيات شفافة (؟؟) حول الأرقام الحقيقية لضحايا العنف الأسري، وخاصة الزوجي منه، إلا أن ما كشفته هيئة حقوق الإنسان، بحسب صحيفة الاقتصادية، قبل أشهر، من ارتفاع نسبة شكاوى العنف الأسري في السعودية حتى نهاية عام 1434 للضعف مقارنة بعام 1433 وجاءت في مستويات مقلقة، وتعلقت أكثرها بقضايا تعنيف عاناها أطفال ونساء. لتسجل جرائم العنف أعلى مستوياتها في عام 1434 مقارنة بالسنوات الماضية، بما مجموعه 576 قضية تعنيف ضد المرأة والطفل، وكذلك ما بثته قناة (العربية) من تسجيل هروب 1400 فتاة بالمملكة عام 1412 فقط، يجعلنا نضع أيدينا على رؤوسنا، من هذا الصداع الكبير. ورغم صدور قانون العام الماضي، يمنع كافة أشكال العنف الجنسي والبدني سواء داخل المنزل أو في مكان العمل، إلا أن استمرار الظاهرة، يثير القلق على مستقبل وطن يجب أن يكون سلامه الداخلي، بدءا من منزله الصغير، ركيزة هامة، ومفصلية، من الضروري تأسيسها بوضوح، ودون ميوعة.

وربما تفلح اللائحة الجديدة، التي يفترض أن يكون تم العمل بها هذا الأسبوع، من أجل تطبيق قانون يعاقب الرجل بتعويض زوجته، بمبلغ لا يتجاوز 50 ألف ريال إذا ضربها، ولا يقل عن خمسة آلاف ريال، ويلغى ذلك التعويض في حال إصابة الزوجة بعاهة، أو توفيت بسبب الضرب؛ لتصبح العقوبة كما هي مقررة شرعا.. وسيلة لردع نوازع العنف غير المبرر، ووقف التسلط بكافة أشكاله وأنواعه.

وإذا صح ما ذكره مدير عام الحماية في وزارة الشؤون الاجتماعية الدكتور محمد الحربي، من أن العقوبة لن تقتصر على التعويض المادي فقط؛ وإنما تشمل السجن لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن عام، وفي حال تكرار الضرب؛ فإن العقوبة تتضاعف، وتندرج تلك العقوبة تحت مظلة نظام الحماية من الإيذاء، الذي تم اعتماد لائحته التنفيذية أخيرا، فإن هذا يمكن أن يؤطر لمجتمع بلا عنف، طالما أن وسائل الوعظ والإرشاد لا تكفي.

ربما يكون آخر العلاج الكي.. وأحيانا البتر، هو الرادع لمن لا يسمعون نصيحة، ولا يقبلون غير القوة، والعنف.. والبادي أظلم .!

آخر سطر

صدقوني أن الرجل هو الرأس.. ولكن المرأة هي التي تديره .. أحيانا.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

مطالب في "الشورى" باستثمار "محميات" الحياة الفطرية.. وفتحها للسياح

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
اضغط هنا

الرياض - حياة الغامدي

طالب أعضاء في مجلس الشورى بنظام إداري ومالي جديد للهيئة السعودية للحياة الفطرية، مشيرين إلى أن الهيئة تعمل بنظام إداري قديم ولم يتغير منذ 30 عاماً، وفيما وصفوا موازنة الهيئة والبالغة 181 مليوناً بـ«الضعيفة»، طالبوا باستثمار المحميات وفتح أبوابها للسياح للاستفادة من دخلها لمصلحة موارد الهيئة في ظل ضعف الموازنة.

ولدى مناقشة التقرير السنوي للهيئة السعودية للحياة الفطرية للعام المالي (1433–1434) أمس، أوصى الأعضاء بالاستعانة بطائرات من دون طيار لحماية المحميات عن بعد، وزيادة الاهتمام بالبيئة، لافتين إلى أن وباء كورونا مصدره بيئي، مشيرين إلى ضرورة زيادة الاهتمام بالمحميات التي وصلت مساحتها إلى 84 ألف متر مكعب.

وأكد العضو الدكتور منصور الكريديس، أن الهيئة السعودية لحماية الحياة الفطرية تشتكي منذ تأسيسها عام 1985 من ضعف الدعم الفني والمالي في موازنتها وكوادرها في جميع تقاريرها السنوية، مضيفاً أن الموازنة السنوية للهيئة بلغت 181 مليون ريال، منها 50 في المئة رواتب موظفيها، و 29 مليوناً لمشاريعها. وذكر أن مساحة المحميات التي تشرف عليها هيئة الحياة الفطرية بلغت 84 ألف كيلومتر مربع، تمثل ما يقارب 4 في المئة من مساحة السعودية، متسائلاً: «كيف يمكن للهيئة أن تقوم بدورها بتلك الموازنة الضعيفة؟»، مشككاً في استمرار عمل الهيئة بمواردها المالية المتدنية. فيما شدد الدكتور عبدالله الفيفي على ضرورة الإسراع في وضع نظام إداري ومالي للهيئة، وجمع شتاتها الموزع على خمس جهات ممثلة في مصلحة الأرصاد الجوية والهيئة السعودية للحياة الفطرية ووزارة الزراعة ووزارة الشؤون البلدية والقروية تحت وزارة واحدة، حفاظاً على الجهد والوقت والمال. وأشار إلى ضرورة إيجاد أنظمة لحماية البيئة، لاسيما أن المتخصصين يؤكدون أن وباء كورونا سببه بيئي.

أما العضو الدكتور عبدالله العتيبي، فأوضح أن الهيئة السعودية للحياة الفطرية ليس لديها نظام مالي وإداري، في ظل عدم وجود أنظمة واضحة تفسر أن الهيئة من دون هيكل تنظيمي ومال، وطالب بسرعة إيجاد نظام للهيكل المالي والإداري للهيئة، إلا أن العضو الدكتور مصطفى الإدريسي اقترح فتح المحميات للسياحة كحل لاستفادة الهيئة من المردود المادي كما هو معمول به في الدول السياحية، فيما طرح الدكتور عبدالله السعدون الاستعانة بطائرات من دون طيار لحماية المحميات عن قرب، والتي اعتبرها من التقنيات الحديثة المغيبة عن الهيئة.

وأكد السعدون أن دولة مجاورة منعت الرعي على أراضيها، ما دعا الرعاة إلى القدوم بأعداد هائلة من الإبل للرعي في الأراضي السعودية، معتبراً استخدام الطائرات من دون طيار من شأنه الإسهام في الكشف عن ذلك.

"الشرقية": معالجة "تكدس المتابعة الاجتماعية" بفصل "التسول" عن "العاملات المنزليات"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
اضغط هنا

الدمام – رحمة ذياب

طلب مكتب المتابعة الاجتماعية (مكافحة التسول) بالدمام، من إمارة المنطقة الشرقية إيقاف تحويل العاملات المنزليات اللاتي يرفضن العمل أو يهربن من كفلائهن إلى المكتب الذي يعاني من التكدس والعشوائية. فيما يتوقع صدور قرار بفصل العاملات المنزليات عن خدمات التسول، بعد عقد اجتماع ضم قيادات في وزارة الشؤون الاجتماعية.

وأوضحت المشرفة على فرع مكتب المتابعة الاجتماعية بالدمام نبيلة الزهراني في تصريح إلى «الحياة»، أنه تمت مخاطبة إمارة الشرقية والشرطة وجوازات مطار الملك فهد الدولي في الدمام «للإسهام في حل أزمة تكدس العاملات المنزليات في المكتب، بعد أن وصل عددهن إلى 450 عاملة خلال العام الماضي». وأشارت الزهراني خلال حفلة تكريم ورصد إنجازات الفروع التابعة لمكتب الإشراف الاجتماعي في الشرقية، إلى صدور موافقة الإمارة على حل المشكلة الناجمة عن العشوائية وعدم التنظيم، وتوزيع المهمات بين الجهات المسؤولة، ما قلص العدد إلى 85 عاملة منزلية منذ بداية العام الحالي، من خلال توحيد الجهود لضبط العشوائية».

واستعرضت أبرز الإنجازات التي تحققت ومنها «وضع آلية جديدة لجلب العاملات إلى مقر المتابعة ووضع شروط عدة، منها أن تكون لها كفيل وليست هاربة مثل العاملات اللاتي لا يبادر كفلاؤهن إلى تسلمهن من المطار. كما تم وضع اشتراطات لجلبهن منها أن يتم نقلها إلى الفرع بعد مرور 72 ساعة من عدم حضور الكفيل، وإيقاف الخدمات عن الأخير في حال عدم، لا سيما أنه يوجد حالياً وحدة جوازات بمقر المتابعة، ما أدى إلى حل مشكلة كانت صعبة جداً». وذكرت الزهراني أن «العشوائية كانت السبب في التكدس، وعدم تقديم الخدمات على أكمل وجه، إلا الصورة اختلفت اليوم لناحية خدمات الإعاشة المقدمة للنزيلات»، لافتة إلى أن «كل قسم يختلف عن الآخر، فهناك قسم عاملات المطار والهاربات والمتسولات. كما أن هناك جهوداً واجتماعات لفصل خدمات التسول عن العاملات المنزليات، بعد أن تم تطبيقها في الرياض».

وحول التسول قالت: «لوحظ انخفاض أعداد المتسولات، فخلال الشهر يتم تحويل من ثلاث إلى أربع حالات فقط، إلا أنهن ينشط في أشهر معينة مثل موسم الأعياد ورمضان». وأرجعت الأسباب إلى «امتهان التسول وقلة الوعي والفقر»، لافتة إلى وجود «شبكات منظمة في أحياء معينة منها حي البادية في الدمام ومدينة العمال، إضافة إلى الثقبة في الخبر. ويتم تحويلهن من الشرطة ويخضعون لبحث اجتماعي وأحياناً ميداني، إلى أن تم إيقاف استقبال المستولين الأجانب، إذ يتم تحويلهم إلى الترحيل فوراً منذ بدء حملة التفتيش».

وعن سوء الخدمات في المبنى وعدم توافر البيئة المناسبة، ذكرت أنه «بعد قرار إمارة المنطقة بتحديد مهمات مكتب المتابعة الاجتماعية، زادت الطاقة الاستيعابية في المبنى»، نافية وجود تقصير منهم. «ففي العام الماضي وصلت نسبة الإنفاق على 450 عاملة منزلية، جلسن عاماً في القسم المخصص لهن 1.8 مليون ريال، وهي موازنة الإعاشة والخدمات التي تضم الكسوة والوجبات وغيرها من خدمات إضافية تقدم للنزيلات»، متوقعة أن يشهد هذا العام «إنفاقاً أقل بكثير، لأن العدد تقلص بشكل ملاحظ».

"المحاكم السعودية" تشهد 13 قضية مطالبة بـ"أجرة الإرضاع".. خلال عامين!

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
اضغط هنا

الرياض - فداء البديوي

رصدت «الحياة» 13 قضية مطالبة بأجرة إرضاع رفعتها سيدات في المحاكم السعودية خلال عامين ضد آباء أطفالهن.

وكشف ثلاثة خبراء قضائيون في أقسام الخبراء بالمحاكم لـ«الحياة» عن أن متوسط القيمة التي يقدرونها لأجرة الرضاعة تبلغ 7200 ريال، على مدى العامين الماضي والحالي، بمعدل 300 ريال شهرياً.

وحدد القاضي السابق يوسف السليم في تصريح إلى «الحياة» قدر أجرة الرضاعة بما يتفق عليه الأم والأب، وفي حال عدم وجود اتفاق بينهما فتكون وفق أجرة المثل، «التي تقبل امرأة أخرى أن ترضع الولد في مقابلها»، موضحاً أن تقديرها متروك للقاضي مع استعانته بأهل الخبرة. وفيما تشير الخطوات إلى اتجاه المرأة السعودية إلى الوعي بأبسط حقوقها وعدم تخليها عن تفاصيلها، قال المستشار القانوني أحمد الجطيلي لـ«الحياة» إن حصول المرأة على حقها مكفول لها شرعاً، مشيراً إلى أن مطالبة المرأة بحقوقها عبر القضاء في مثل هذا النوع من القضايا دلالة على ارتفاع وعيها بأبسط حقوقها.

ووصف الجطيلي هذا النوع من القضايا بالنادر مقارنة بغيرها من قضايا الأحوال الشخصية، مبيناً أن مؤشرات وزارة العدل سجلت سبع قضايا أجرة رضاعة عام 1434هـ، وستاً أخرى عام 1435هـ.

وبالعودة إلى القاضي السليم، فإنه اعتبر أن الدعوى التي ترفعها المرأة للمطالبة بأجرة قيامها بإرضاع الولد ضمن الدعاوى التي أعطاها النظام صفة التنفيذ المعجل، بحسب المادة الـ 169 من نظام المرافعات الشرعية، بخاصة وأن الرضاع حق من حقوق الطفل ما دام في حاجة إليه وفي سن الرضاع، مؤكداً استحقاق الأم المطلقة التي انتهت عدتها أجرة الرضاع، ما دام الطفل في الحولين، ويشمل حق أجرة الرضاعة حالة أخرى تتمثل في إرضاع الطفل امرأة غير أمه، وتشترط أجرة.

وأشار إلى وجود خلاف في منح الأم أجرة الرضاعة في حال بقاء الزوجية أو كانت مطلقة في عدتها، مضيفاً: «والمسألة محل خلاف بين العلماء». يذكر أن المذهبين الحنبلي والشافعي يمنحان الأم حق طلب أُجرة المثل على إرضاع طفلها، سواء كانت في عصمة الزوج أم مطلقة، وتستحق الأم أجرة الرضاع بعد انتهاء الزوجية والعدة، أو في حال وفاة الزوج، ولا ترتبط أجرة الرضاعة بأجرة الحضانة، فيما لا تستحق الأم الأجرة في حال الزوجية والعدة من طلاق رجعي.

"هيئة تبوك" تلقي القبض على وافد اغتصب طفلة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
اضغط هنا

تبوك - فايز العنزي

تمكن رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في منطقة تبوك من القبض على وافد من جنسية عربية بتهمة تهديد طفلة بآلة حادة واغتصابها. وأوضح المتحدث الرسمي باسم فرع الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

في منطقة تبوك محمد الزبيدي في بيان له أنه ورد بلاغاً لمركز الهيئة من امرأة تفيد بتعرض ابنتها في المرحلة الإبتدائية للاغتصاب، بعد تهديدها بآلة حادة من قبل وافد من جنسية عربية يعمل في أحد المحلات التجارية، وذلك أثناء عودتها من المدرسة، ولاحظت والدة الطفلة عند عودتها للمنزل حالة ابنتها النفسية وآثاراً ظهرت على الطفلة جراء عملية اغتصابها من الوافد. وأضاف بأنه وفقاً للأنظمة والتعليمات وبعد تثبت رجال الهيئة من صحة البلاغ تمكنت فرقة الهيئة من القبض على الوافد وتحويله إلى جهات الاختصاص.

اللحيدان يؤكد ايقاف العمل بمراجعة ادارات الجوازات في انحاء المملكة اعتبارا من اليوم .. لا جواز سفر أو تجديده الا بالهوية الوطنية .. والاصدار عن طريق "ابشر"

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
http://www.alriyadh.com/931538

الرياض - فهد اللويحق

أكد المتحدث الرسمي للمديرية العامة للجوازات المقدم أحمد بن فهد اللحيدان اكد ان المواطنين المسجلين في خدمات الجوازات الالكترونية " ابشر" باستطاعتهم الان اصدار جواز السفر دون الحاجة لمراجعة مواقع الجوازات لطلب التقديم على هذه الخدمة.

وأوضح اللحيدان انه لإصدار الجواز عن طريق ابشر يجب ملاحظة التالي: سريان صلاحية الهوية الوطنية ووجود البصمة والصورة في نظام وزارة الداخلية. وسداد رسوم إصدار الجواز عن طريق خدمة سداد. وتواجد المستفيد داخل المملكة. وان لا يكون لدى صاحب الطلب جواز سفر ولا مرافق في جواز سفر آخر.

وأوضح ان طريقة انجاز هذه الخدمة للمستفيدين الذين استوفوا جميع الشروط انفة الذكر تبدأ عن طريق دخول المستفيد لموقع وزارة الداخلية (www.moi.gov.sa) ثم اختيار خدمة إصدار الجواز من القائمة المنسدلة من ايقونة الجوازات. وسوف يقوم النظام بعد ذلك بإظهار أسماء افراد العائلة الذين يمكن اصدار جواز سفر لهم. وبعد اختيار اسم المستفيد من افراد العائلة ستظهر بياناته الشخصية بالإضافة لصورته التى تم حفظها في النظام الآلي وايقونة اختيار اسم المدينة التى سوف يتم استلام الجواز منها وفرع الجوازات بالمنطقة وستظهر له الشروط والأحكام المنظمه لهذه الخدمة. وبعد ان يتم الموافقة على الشروط من قبل المستفيد يتم اختيار ايقونة اصدار جواز في هذه الخطوة ستظهر للمستفيد صورة من جواز السفر والبيانات التى سوف يتضمنها وما عليه إلا التأكيد على طلب الاصدار ليتم اصدار الجواز في النظام الآلي.

كما تقفل المديرية العامة للجوازات اليوم الأربعاء غرة شهر رجب إصدار الجواز السعودي أو تجديده للمواطنين والمواطنات الذين لا يحملون الهوية الوطنية، واصبح لزاما على كل من يريد اصدار او تجديد جواز سفره ولا يحمل هوية وطنية مراجعة الاحوال المدنية اولا، من اجل استكمال اجراءات اصدار الهوية وتسجيل بصماتهم في النظام.

هذا القرار ايضا يشمل الابناء والبنات الذين بلغوا الخامسة عشرة من العمر فقد اوقفت المديرية اصدار جوازاتهم او تجديدها مالم يكونوا قد استكملوا اجراءات استخراج الهوية الوطنية من ادارات الاحوال المدنية.

ايضا حددت المديرية العامة للجوازات بدءا من اليوم ايقاف العمل بمراجعة ادارات الجوازات في انحاء المملكة لاستخراج او تجديد الجواز السعودي مالم يكن لدى المراجع موعد مسبق يحصل عليه من خلال موقع وزارة الداخلية او المديرية العامة للجوازات.

ايضا سيبدأ العاملون في قطاع الجوازات في المطارات الاقليمية التي تستقبل الرحلات الدولية في استبدال الزي العسكري وارتداء الزي المدني الوطني كثاني الخطوات التي نفذتها الجوازات بعد المطارات الدولية الاربعة في الرياض وجدة والشرقية والمدينة المنورة.

"نزاهة" و "العمل" تكشفان حالات تزوير وثائق وعقود مشاريع

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
http://www.alriyadh.com/931365

الرياض - أسمهان الغامدي :
كشفت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» بالتعاون مع وزارة العمل، حالات تزوير وثائق رسمية تتمثل في عقود بعض المشاريع، وعقود التشغيل والصيانة، وخطابات تنازل عن كفالة عمالة، وتم تقديمها إلى وزارة العمل من أجل الحصول على تأشيرات استقدام عمالة، أو نقل كفالتها.
وكشفت الهيئة، من خلال بلاغات تلقتها مؤيدة بوثائق، عددا من التجاوزات التي تكمن في نقل كفالة بعض العمالة من دون علم الكفيل وتبين بعد التحقق أن ذلك يتم بناء على وثائق مزورة، واتخذت وزارة العمل والهيئة الإجراءات النظامية بحق المخالفين والفاسدين، واحيلوا للتحقيق تمهيداً لإحالتهم إلى المحاكمة، لتطبيق ما يقضي به النظام في حقهم.
وحذرت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من الاقدام على تزوير الوثائق الرسمية والمعلومات والوثائق من أجل الحصول على تأشيرات استقدام العمالة، أو نقل الكفالة، من دون وجه حق، مؤكدة استمرارها في متابعة المخالفين وكشفهم وتقديمهم للعدالة، وتثمن لوزارة العمل تعاونها وتنسيقها معها في هذا الخصوص.

معاهد متخصصة لتأهيل نزلاء الدور الإيوائية بمكة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
اضغط هنا

إبراهيم جبريل - مكة المكرمة
أقامت الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة برامج تأهيلي في المنافسة العامة، حيث تمت ترسيتها على معهدين وطنيين مختصين في التدريب والتأهيل للقيام بتنفيذ كافة البرامج والأنشطة داخل الدور الإيوائية. وأوضح المتحدث الرسمي بفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة أحمد بن عبيدالله الغامدي بأن هذه الخطوة التي أقدمت عليها الوزارة من خلال المنافسة أعطت فرصة للمعاهد المتخصصة للمشاركة في خدمة فئات غالية علينا جميعًا من خلال تدريبهم وتأهيلهم والترويح عنهم جنبًا إلى جنب من خلال ما تقدمه هذه المؤسسات الاجتماعية وما يقوم به الاخصائيون الاجتماعيون والنفسيون والمراقبون الاجتماعيون من جهود في هذا الجانب.
لافتًا بأن هذا البرنامج سينعكس إيجابيًّا على المشمولين بالرعاية الإيوائية من الأيتام والاحداث والمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة.

"الشورى" يطالب مسؤولي مكافحة التسول بالنزول من "البرج العاجي"

أعضاء يؤكدون أن فشل الوزارات وراء تفشي الظاهرة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
اضغط هنا

جابر المالكي – الرياض

انتقد عدد من أعضاء مجلس الشورى الجهات المعنية بمكافحة التسول، مؤكدين أن التسول كشف فشل سياسات الوزارات والجهات الحكومية. وطالب الأعضاء الأجهزة المعنية بالنزول من «البرج العاجي» وكشف أوراق التسول والفقر، مؤكدين أن نسبة السعوديين 21% بينما غير السعوديين بلغت نسبتهم 78%. واعترض عضو مجلس الشورى الدكتور فهد العنزي على تجريم التسول واعتبره سلوكًا خاطئًا يجب معالجته وقال: «ما وجد فقير إلا بقدر ما قصَّر غني» وأشار في مداخلته على مقترح نظام مكافحة التسول الذي ناقشه المجلس أمس الثلاثاء، إلى أن إعطاء المتسول غير المحتاج يكون فعلًا على غير مستحق ويجب النظر في أمره لكن لا يعد جريمة كما أن اعتباره جريمة يجعل التجريم في حق من أعطاه وتصدق عليه ولا يمكن تجريم ومحاسبة من يعطي من ماله الخاص.

من جانبه قال عضو المجلس زهير الحارثي: إن الأجهزة المعنية تتحمل تفشي ظاهرة التسول وتساءل عن تسول السعودي رغم أن الدولة تنفق المليارات لعيشه الكريم وعن العدالة الاجتماعية؟.

ويرى العضو خالد العقيل أن مكافحة التسول في نظام محدد يعالج التسول والجرائم المنظمة والتهريب للبشر خاصة في مواسم الحج والعمرة مؤكدًا تناوب عصابات خارجية للتسول في موسم الحج والعمرة، وأيد عضو المقترح مؤكدًا أن ظاهرة التسول ترتبط فيها جرائم أخرى منها الاتجار بالبشر، والتدليس على المتصدق وأكل ماله بالباطل وقال: «إن مشروع النظام يجب أن يتضمن آليات واختصاصات يمكن منحها لكل جهة حكومية لمعالجة هذه الظاهرة».

وأشار العضو عبدالرحمن العطوي إلى إشكالية ما نسبته 90% أجنبي من عدد المتسولين، وقال: إنهم إما متسللون أو متخلفون أو مخالفون لأنظمة الإقامة والعمل في المملكة، ولفت إلى أن مجلس الوزراء أقر في السابع من شهر ربيع الأول 1428، الذي شكلت بموجبه لجنة في وزارة الشؤون الاجتماعية من عدد من الجهات الحكومية من أجل إعداد خطة وطنية لمعالجة مشكلة التسول، وطلب تزويد المجلس بما توصلت إليه اللجنة بخصوص الخطة قبل تشريع أي نظام.

وطالب العضو عساف أبو اثنين بدراسة الأوضاع الصحية والنفسية والاجتماعية وحالات المتسول السعودي ومعالجتها دون عقوبات السجن أو الإيقاف، مشيرًا إلى أن نسبتهم وصلت 21% بينما غير السعوديين بلغت نسبتهم 78%. ويرى أبو اثنين أن يكون النظام المقترح رادعًا لمن يمارس التسول كمهنة فيزوِّر ويؤذي الناس في كل مكان، وأشار إلى أن الجهات المعنية بمكافحة التسول تواجه إشكالية توفير أماكن لمن يتم القبض عليهم وإيقافهم. وفي نهاية المداخلات وافق المجلس على ملاءمة دراسة مقترح مشروع نظام مكافحة التسول المقدم من عضوي المجلس الدكتور سعد مارق والدكتور ناصر الشهراني ويهدف مشروع النظام المقترح إلى وضع تعريف محدد للتسول؛ يأخذ في الاعتبار أركان جريمة التسول ووسائل ارتكابها، وسن تدابير وإجراءات يجب اتخاذها حيال من يقبض عليه متسولا للمرة الأولى، وتجريم التسول، ووضع عقوبات لمكافحته، فضلا عن تنظيم الجهود الوطنية في مجال مكافحة التسول، وتقنين الإجراءات بما يعزز من مكافحة هذه الظاهرة ويحد من آثارها.

وفي شأن آخر استمع إلى تقرير لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي الذي تلاه سمو رئيس اللجنة الأمير الدكتور خالد بن عبدالله آل سعود بشأن مقترح مشروع نظام تنمية الابتكارات المقدم من عضوي المجلس الدكتور حامد الشراري والدكتور عبدالعزيز الحرقان. وقد أيد عدد من الأعضاء مشروع النظام المقترح نظرًا لانعكاساته على الاقتصاد الوطني وتنوعه

ولأن المقترح سيضع البرامج الكفيلة بدعم وإنجاح نشاطات تحويل الابتكارات لدى المؤسسات السعودية إلى مخرجات اقتصادية ذات ربحية، فيما رأى بعض الأعضاء عدم أهمية المقترح لوجود عدة مؤسسات تقوم بمهمة دعم الابتكارات.

خدمات علاجية ومعدات طبية وإيواء مجاني للمتقاعدين

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140430/Con20140430696090.htm

مريم الصغير (الرياض)
وقعت الجمعية الوطنية للمتقاعدين ولجنة أصدقاء المرضى والجمعية الخيرية الصحية لرعاية المرضى «عناية»، اتفاقية ثلاثية تستهدف تقديم خدمات صحية وأدوية وأجهزة طبية ضرورية للمرضى المحتاجين من المتقاعدين والمتقاعدات المدنيين والعسكريين وأرامل المتقاعدين الذين يحملون بطاقة عضوية الجمعية الوطنية للمتقاعدين وذلك في مستوصف الجمعية بحي معكال أو أي مستوصفات تخصها في المملكة وكذلك العيادات المتنقلة.
والتزمت لجنة أصدقاء المرضى بتقديم خدماتها من خلال برامجها الأربعة (طهور، معافى، شفاء، سكن) للمتقاعدين (المرضى المحتاجين)، عن طريق مكاتب الخدمة الاجتماعية بالمستشفيات وبما تقتضيه الضوابط المطبقة باللجنة، كما ستقوم اللجنة بدعم المستودع الصحي بالأجهزة والمعدات التي يستغنى عنها المرضى لإعادة تأهيلها وتوزيعها من قبل جمعية «عناية» من جانبها، التزمت الجمعية الوطنية للمتقاعدين بتبليغ جميع أعضائها بالاتفاقية وما يرتبط بها من خدمات وخصومات، كما تلتزم الجمعية بتزويد لجنة أصدقاء المرضى وجمعية «عناية» بجميع البيانات والمعلومات عن الأعضاء لدراسة مدى حاجتهم للعلاج.
وأوضح أمين عام اللجنة فهد بن أحمد الصالح أن الاتفاقية الخيرية التي تم توقيعها هدفت بشكل أساسي لمساعدة المتقاعدين والمتقاعدات المنتسبين للجمعية الوطنية للمتقاعدين من ذوي الحاجة من خلال الإمكانات المتاحة للجنة وجمعية عناية وذلك بتقديم المساعدات العينية والمالية والسكن المجاني للمتقاعدين.

التحقيق مع قاضٍ بتهمة ضرب مراجع بـ"الدباسة"

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140430/Con20140430696118.htm

عبدالله الداني (جدة)
يعتزم المجلس الأعلى للقضاء التحقيق في شكوى رفعها مواطنون ومحامون ضد قاض بالمحكمة العامة في الرياض، بتهمة تهديده بضرب أحد أطراف الدعاوى المترافعين لديه بالدباسة.
وأوضح لـ«عكاظ» المتحدث الرسمي لوزارة العدل فهد بن عبدالله البكران، أن المجلس الأعلى للقضاء تبلغ بما حصل ويدرسه حاليا باهتمام قد يصل لعقد جلسة استثنائية للفصل في القضية بشكل خاص، موضحا أنه في حالة ثبوت وتأكد ما أثير فإن المجلس سيتخذ ما يوجبه النظام القضائي بحق القاضي وفق ما يكفله النظام من علاج لمثل هذه الحالات وغيرها.

وأضاف أن المجلس الأعلى للقضاء جاد في تطبيق النظام على الجميع ولا يتردد في ذلك مع أي أحد، مشيرا إلى أن جهاز القضاء يحتوي على كفاءات قضائية عالية تستحق التقدير وتمثل قدوة للجميع وأن مثل هذه النماذج لا تنسحب على الجهاز بأكمله.

وكان عدد من مواقع التواصل الاجتماعي قد تفاعلت مع (الهاشتاق) المتداول خلال الثلاثة الأيام الماضية بـ«قاضي الدباسة» وشجبت كافة المداخلات الحقوقية والاجتماعية التصرف الجنائي الصادر من القاضي الذي لوح بضرب أحد الخصوم بدباسة المكتب أمام جميع الحضور، وذكرت التعليقات الواردة في (الهاشتاق) أن الشخص الذي تم تهديده من قبل القاضي، جاء لطلب الحماية القضائية ليفاجئه القاضي بإشهار سلاح أبيض في وجهه.

إنشاء غرفة عمليات موحدة لـ"كورونا"

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 23 جماد ثانى 1435هـ - 23 أبريل 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140423/Con20140423694558.htm

حسين هزازي (جدة)

وجه المهندس عادل بن محمد فقيه وزير العمل ووزير الصحة المكلف بإعداد غرفة عمليات، وتكوين مجلس استشاري للاستفادة من الخبرات والكوادر المتوفرة داخلياً وخارجياً.

واطلع خلال اجتماع مطول عقده أمس، مع قيادات وزارة الصحة بمكتب وزير الصحة بجدة، على المستجدات التي توصلت إليها اللجان الصحية بالوزارة، ومتابعة نتائج الفحوصات المخبرية الخاصة بمرض كورونا.

واستمع الوزير المكلف إلى شرح مفصل عن الجهود المبذولة في الوزارة، إضافة إلى التعرف على آخر ما توصلت إليه اللجنة المكلفة بإجراء الاتصالات الخارجية مع الشركات الطبية والدوائية الدولية والتي يمكن التعاقد معها من أجل إنتاج لقاحات خاصه بالمرض، وذلك بحضور نائب الوزير للشؤون الصحية الدكتور منصور الحواسي ونائب الوزير للتخطيط والتطوير الدكتور محمد خشيم، إضافة إلى وكيل الوزارة المساعد للطب الوقائي الدكتور زياد ميمش، ومدير عام صحة منطقه مكة المكرمة الدكتور عبدالسلام نور ولي، ومدير صحة جدة الدكتور سامي بن محمد باداود ومساعديه للصحة العامة والإمداد، ومديري مستشفيات الملك فهد والملك عبدالعزيز والملك سعود بجدة.

7000 معاق في بيشة بلا مركز تأهيل

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
http://www.okaz.com.sa/24x7/mobile/article12041.html

عبرت أسر المعاقين في بيشة عن استيائها من توقف عمليات البحث للمعاقين وتجهيز ملفاتهم من قِبل مركز التنمية الاجتماعية في محافظة بيشة، وتحويلهم لاستكمال مثل هذه الإجراءات في مدينة أبها على بعد يتجاوز 250 كلم.

وسأل عدد من ذوي هذه الفئة عبر "عكاظ" عن سبب صدرو مثل هذا القرار المجحف بحقهم وحق أبنائهم المعاقين، وأضافوا "كيف للعاجز ومن ذوي الاحتياجات الخاصة أن يذهب إلى منطقة عسير التي تبعد عن محافظة بيشة أكثر من 250 كم، عبر طرق أحادية المسار كثيرة الحوادث.

وناشد أهالي بيشة المسؤولين في وزارة الشؤون الاجتماعية بإعادة النظر في هذا القرار، ومراعاة ظروف أسر المعاقين وأبنائهم المصابين الصم والبكم وفاقدي البصر والغير قادرين على الحركة. وطالبوا الوزارة بفتح مركز للتأهيل بالمحافظة مستشهدين بأعداد المعاقين الذين تجاوز عددهم أكثر من 7000 معاق يزدادون كل عام.

إلى ذلك أكد مدير مركز التنمية في بيشة صالح محمد آل خبتي صدور توجيه وكيل الوزارة للرعاية والأسرة بعدم قبول المتقدمين الجدد من المعاقين في بيشة وأن عليهم مراجعة التأهيل الشامل بأبها للتقديم هناك في أيام الاحد والاثنين والثلاثاء من كل أسبوع، مشيرا إلى أن ذلك كان بناء على خطابات وتوجيهات التاهيل الشامل في أبها وتم تحويل جميع الحالات الجديده للتقدم الى ابها، واقتصار عمل المركز ببيشة في هذا الجانب على صرف البطاقات وتنشيطها واستخراج بدل فاقد.

الواقعة تتكرر للمرة الثانية .. ومواطن يرصدها ويطلب التحقيق مع المتسبب

مُمرضات يُكمّمن أفواه الأطفال بشريط لاصق منعاً للبكاء في عناية "الطائف"

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
http://sabq.org/qCYfde

فهد العتيبي- سبق- الطائف:
عادت مُمرضات العناية المُركزة في مُستشفى الأطفال بالطائف في تكرار واقعة إغلاق أفواه الأطفال الرُضع بـ "الشريط الطبي" اللاصق، مع الماصة، وذلك منعاً للبُكاء، في حين سُجلَ ذلك التصرُّف انتهاكاً، وتصرفاً يخلو من الرحمة والإنسانية .

وفي التفاصيل، كان المواطن "عايض النفيعي" قد رصدَ أثناء زيارته لطفلته البالغة من العمر ستة أشهر، وجود شريط لاصق شفاف "طبي" تم وضعه وإلصاق الماصة منعاً لخروجها من فمها، كذلك منعاً للبكاء باعتبار أن ذلك يُزعج المُمرضات .

وثار "العتيبي" لذلك التصرف والذي كاد أن يودي بحياة طفلته الرضيعة، وأزالها عن فمها، في ظل وجود مُمرضة سعودية بالقسم وقتها؛ حيثُ سألها عن أسباب ذلك وهو غاضب، وما كان منها إلا أن قالت: الطفلة دائمة البُكاء .

هذا، وأكد العتيبي أن طفلته وغيرها من المنومين المُكممين بالشريط اللاصق قد يختنقون جراء ذلك التصرف، مؤكداً أنه كان قد أزاله بيده، حيث كانت الماصة في فمها والشريط مُثبتاً ولاصقاً عليها ومُمتداً بين الأذنين .

واعتبر أن ذلك الشريط اللاصق يحبس أنفاس الطفل أو الطفلة، وقد يتسبب بالوفاة، مُطالباً اتخاذ الإجراءات بالتحقيق مع الطاقم التمريضي ومُحاسبة المُتسبب، وأنه على استعداد للمواجهة مُقابل إنقاذ الأطفال من تلك التصرفات التي تنتهجها بعض المُمرضات، مُشيراً إلى أن إحداهن "هندية" كانت قد طلبت منه إخراج طفلته للمنزل، كون قسم العناية مليئاً بالفيروسات على حد قولها له .

وذكر المواطن أنه بادر بالاتصال على جوال المدير المناوب، تحتفظ "سبق" باسمه، في ذلك الوقت وأبلغه، ولكنه ردَ عليه بأنه في جدة وبامكانه إبلاغ من ينوب عنه في الإدارة، وما حال دون ذلك إلا التعب الذي ظهرت عليه زوجته جراء مُشاهدتها لطفلتها وهي مكممة بالشريط اللاصق، ما دعاه للخروج والتوجه بها للمستشفى .

يُذكر أن واقعة تكميم أفواه الأطفال بالمستشفى تتكرر للمرة الثانية، بعد أن حدثت في فترة سابقة ورصدها مواطن لطفله في قسم الحضانة، وأبلغ المسؤولين بالمستشفى عنها، إلا أن الممرضات عُدن لنفس المخالفة والتي تنتظر المحاسبة منعاً لاستمرار تكرارها مستقبلاً .

سيتابعون آخر تطورات الفيروس ويقفون على عددٍ من الحالات

علماء من "الصحة العالمية" يصلون السعودية لمحاربة "كورونا "

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
http://sabq.org/sBYfde

خالد علي- سبق- جدة:
يصل يوم غدٍ الأربعاء عددٌ من العلماء من منظمة الصحة العالمية إلى السعودية، للوقوف على الحالات المصابة بفيروس "كورونا"، ومتابعة آخر التطورات حول هذا المرض الخطير، عقب ارتفاع أعداد المصابين به خلال الشهرين الأخيرين مقارنة بعدد الإصابات في العامين الماضيين.
وأشار المتحدث باسم المنظمة إلى أن بعض العاملين من المنظمة موجودون حالياً في السعودية للمشاركة في اللقاءات العلمية، في حين سيصل عدد من العلماء يوم غد إلى السعودية.
وأضاف أنه سيتم عمل مناقشات ولقاءات مع مسؤولين في الصحة، إضافة إلى متابعة آخر تطورات الفيروس، والوقوف على عددٍ من الحالات لمحاولة تقديم المشورة والتعاون للحد من انتشار هذا المرض على المستوى العلمي، خصوصاً في مواقع التجمعات الكبرى مثل: الحج، وكأس العالم، ودورة الألعاب الأولمبية.

وشهدت الحالات المصابة بفيروس "كورونا" خلال العام الحالي ارتفاعاً كبيراً مقارنة بالعامين الماضيين، حين اكتشفت أول إصابة بفيروس الكورونا في عام 2012 في السعودية، ووصل الفيروس إلى عددٍ من الدول منها: اليونان وبريطانيا وماليزيا والفلبين والأردن والإمارات، والتي شهدت أيضاً ارتفاعاً في عدد من الحالات خلال الشهر الأخير.

ماذا بقي من إصلاح القضاء؟

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
http://www.alriyadh.com/931466

محمد بن سعود الجذلاني

حين صدرت أنظمة القضاء الجديدة عام 1428ه ثم صدرت مؤخراً أنظمة المرافعات يمكن لأي مهتم أو متابع للشأن القضائي أن يتساءل : ماذا بقي من إصلاح القضاء؟ وقبل الإجابة عن هذا السؤال، لابد من توضيح أن الإصلاح المقصود هو : التطوير والارتقاء، ومعالجة أوجه الخلل أو القصور التي قد تكون نشأت بسبب عوامل التطور وتغير الظروف والأحوال، فلم يعد صالحاً اليوم ما كان بالأمس صالحا.
أما عن تطوير وإصلاح القضاء، فإنه ما من شكّ أن صدور أنظمة القضاء والمرافعات الجديدة، أحدثَ نقلة تاريخية تُعتبر بمثابة تأسيس عهد جديد للقضاء السعودي، لا أقول يواكب الأنظمة القضائية الحديثة، بل يفوق كثيراً من التنظيمات القضائية في الدول المتقدمة. وما كان ذلك ليتم لولا فضل الله عز وجل، وتوفيقه لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله –

أيده الله وحفظه – بأن أعانه على تبني هذا العمل الجليل، ثم ألحقه – حفظه الله – بالدعم السخي المادي والمعنوي ليكون مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء، من أهم المشاريع الإصلاحية التي شهدتها المملكة.
وإذا ما نظرنا إلى واقع مناهج كليات الشريعة، نجدها تخلو تماماً من التأهيل النظامي الكافي للدارس فيها، وهذا ما يؤدي بطبيعة الحال إلى ضعف المتخرج فيها في جوانب العلوم القانونية، وقدرته على التعامل مع الأنظمة، قراءة وفهماً واستنباطا
ونحن نشهد اليوم العمل المتسارع والحثيث، والجهود المُقدّرة والكبيرة، التي تبذلها الجهات القضائية، بقيادة وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء، ورئيس ديوان المظالم رئيس مجلس القضاء الإداري، لتحقيق وتنفيذ رؤية الملك عبدالله – حفظه الله – التي تضمنتها الأنظمة القضائية الجديدة، في كل مرافق القضاء ومحاكم وزارة العدل وديوان المظالم.
وفي الوقت الذي نتطلع فيه بكل طموح وشوق إلى مستقبل القضاء السعودي في ظل هذه التطورات والإصلاحات الرشيدة، لا بد من التأكيد على حقيقة لا يمكن تجاهلها، ولا التقليل من شأنها، ألا وهي : (دور الكوادر البشرية من قضاة وأعوان قضاة في النهوض بمتطلبات العهد القضائي الجديد، وموقعهم في منظومة الإصلاح القضائي والجهود المبذولة لتنفيذ كافة جوانب مشروع تطوير القضاء).
ومن خلال هذه الحقيقة الأساسية التي لا يمكن التغافل عنها، يمكنني أن أطرح رؤيتي لبعض الجوانب التي أعتقد أنه يجب الأخذ بها، والالتفات إليها حتى يمكن لمشروع تطوير القضاء أن يتحقق بأحسن المعايير.
ذلك أن مشروع تطوير القضاء تضمن تغييراً كبيراً نحو الأصلح في كثير من التنظيمات القضائية، المتعلقة بإعادة هيكلة الجهات القضائية، وتقسيمات المحاكم، وتعديل درجات التقاضي، وغيرها الكثير. ولكن ما زال هناك مسائل مهمة ينبغي منحها ما تستحق من عناية، وهي المتعلقة بالعنصر البشري القائم بتطبيق بنود أنظمة القضاء. وذلك من عدة جوانب أهمها:
أولاً : أنه يجب إعادة النظر وبأقصى سرعة في الواقع الحالي لتأهيل القضاة في مرحلة البكالوريوس التي تعتبر هي الأهم في تكوين شخصية القاضي العلمية. إذ من المعلوم أن الشرط الأساسي للتعيين في وظيفة القضاء، هو حصول القاضي على درجة البكالوريوس في كلية الشريعة أو ما يعادلها.
وإذا ما نظرنا إلى واقع مناهج كليات الشريعة، نجدها تخلو تماماً من التأهيل النظامي الكافي للدارس فيها، وهذا ما يؤدي بطبيعة الحال إلى ضعف المتخرج فيها في جوانب العلوم القانونية، وقدرته على التعامل مع الأنظمة، قراءة وفهماً واستنباطا. وهو ما تحاول الجهات القضائية حالياً سد النقص فيه من خلال التركيز على مرحلة الماجستير في المعهد العالي للقضاء، ومن خلال الدورات التدريبية القصيرة، وكل ذلك لا يُغني عن الاهتمام بمرحلة البكالوريوس.
ثانياً: ينبغي إعادة النظر في شروط التعيين في القضاء، التي تكتفي بحصول الشخص على درجة البكالوريوس في الشريعة، دون أي خبرة شرعية أو نظامية سابقة، وأنا على ثقة أن الشاب حديث التخرج، قليل الخبرة، الذي ما زال مشغولاً ومعنياً بتأسيس حياته الاجتماعية من زواج وسكن، أنه لا يمكن أن يكون في المرحلة الأنسب لتولي منصب القضاء البالغ الحساسية والخطورة.
ينبغي إعادة النظر في آلية التعيين، ليضاف إلى شروط التعيين في القضاء، أن يكون للمرشح في العمل القضائي خبرةٌ عمليةٌ في مجالات القضاء والأنظمة والاستشارات الشرعية والقانونية، تؤهله للعمل في القضاء، ويكون خلال هذه الخبرة اكتسب مهارة ومعرفة عملية إضافة لخبرته العلمية، كما يكون قد وصل إلى عمر أكثر نضجاً.
وأرى أن يُستغنى عن فترة الملازمة القضائية التي حددها النظام بثلاث سنوات، بفترة أخرى لا تقل عن خمس سنوات يقضيها خريج كلية الشريعة أو المعهد العالي للقضاء، في العمل في إحدى المحاكم باحثاً شرعياً ونظامياً، يكون من أعوان القضاة، ويعمل تحت إشرافهم وتوجيههم، ثم يكون اختيار الأصلح للقضاء من بين هؤلاء المستشارين، بناء على تقارير كفايتهم وما يظهر منهم من تميز.
وبهذا نكون حققنا هدفين أساسيين هما:
1-توفير أعوان للقضاة يمكن الاستفادة منهم في تقديم العون للقاضي في دراسة وتحضير القضايا.
2-تهيئة المراد تعيينهم في القضاء ليكون تعيينهم في مرحلة أكثر نضجاً وأطول خبرة.
أما أن تستمر الحال على ما هي عليه الآن، من تقسيم خريجي كليات الشريعة إلى من يتم تعيينه في القضاء، ومن يتم تعيينه في وظائف إدارية استشارية، فمما لا شك فيه أنه لا يمكن أن يقبل الكفؤ منهم تعيينه في وظيفة إدارية مساعدة للقاضي، بينما يكون هذا القاضي هو زميله من نفس الدفعة!

ثالثاً : يجب – وهو ما تناولته مراراً – الالتفات إلى تحسين أوضاع القضاة المادية، ومنحهم المزايا الكافية لتحفيزهم على النجاح والاستمرار، وتهيئتهم للتفرغ التام للعمل، وإعانتهم على التمسك بالحياد والاستقلال الذي يصعب المحافظة عليه تحت وطأة الحاجة المادية. وهذا ما أوصى به مجلس الشورى مشكوراً في جلسته الأخيرة .
وأهم ذلك ما يتعلق بتوفير حقوق السكن والعلاج وغيرها من متطلبات الحياة التي لا يصح أن يُترك القاضي يواجهها منفرداً وهو المؤتمن على حقوق الناس ودمائهم وأعراضهم.
رابعاً : كما ينبغي أيضاً العناية بأعوان القضاة في جوانب التأهيل، والتدريب، والحقوق المادية والمعنوية حتى يمكننا المحافظة على الكفاءات المؤهلة المتميزة منهم، وإلا فإن استمرار الوضع الحالي من ضعف الحوافز، سيؤدي إلى تكدس أضعف الموظفين خبرة وكفاءة في مثل هذه الوظائف، وعلى هؤلاء لا يمكن النهوض بمتطلبات الإصلاح القضائي الضخم المؤمل.
أسأل الله أن يجعل في هذه المقترحات ما يفيد وينفع، والحمد لله أولاً وآخرا.

AL-JAZIRAH الجزيرة

مؤتمر مكافحة الإرهاب .. مرة أخرى

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
http://www.al-jazirah.com/2014/20140430ar6.htm

سعد بن عبدالقادر القويعي

سأبدأ مقالي من حيث انتهى إليه تصريح مدير الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة الأستاذ الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله السند، بأن إقامة المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة الإرهاب، الذي أقيم خلال الأيام الماضية، بعنوان: «الإرهاب.. مراجعات فكرية، وحلول عملية»، يمثل إحدى صور جهود المملكة في مكافحة الإرهاب العالمي، في ظل ما توليه الحكومة من اهتمام بالغ، ودعم لمكافحة هذا الخطر العالميّ.
أقول: لم تتوان السعودية في بذل قصارى جهدها ؛ لإدانة، وشجب أشكال، ومظاهر الإرهاب، بالعديد من الاتفاقات الدولية، وتحديد أنظمة الوقاية منه، والتي تعتمد على مبدأ الحسم الأمني، والإجهاض المبكر لكافة تحركات عناصر الإرهاب. وعند هذه الفكرة تحديدا ؛ ومن أجل تعزيز تنسيق، واتساق الجهود التي تبذلها وزارة الداخلية ؛ لمكافحة الإرهاب بكافة أبعاده - السياسية والاقتصادية والاجتماعية -، فإن التآمر مع ارتكاب جرائم الإرهاب، أو الاشتراك في صور الارتكاب، سيضع مرتكبه في دائرة الإرهاب.
في أي مكان في العالم، فقد أصبح الإرهاب ظاهرة خطيرة، تهدد أمن وسلامة المجتمعات، إضافة إلى تهديد كيان الدول؛ ولتكمن محصلتها النهائية في القتل، والدمار، والخراب. وعندما ندرك هذه الأبعاد، فإن تعريف كنهه، سيكون منطلقا أساسا؛ لتكييف الإرهاب بوصفه ظاهرة. وهذا ما عناه نظام مكافحة الإرهاب السعودي، حين عرّف الجريمة الإرهابية، بأنها: كل فعل يقوم به الجاني، تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي، أو جماعي، بشكل مباشر، أو غير مباشر، يقصد به الإخلال بالنظام العام، أو زعزعة أمن المجتمع، واستقرار الدولة، أو تعريض وحدتها الوطنية للخطر، أو تعطيل النظام الأساسي للحكم، أو بعض مواده، أو الإساءة إلى سمعة الدولة، أو مكانتها، أو إلحاق الضرر بأحد مرافق الدولة، أو مواردها الطبيعية، أو محاولة إرغام إحدى سلطاتها على القيام بعمل ما، أو الامتناع عنه، أو التهديد بتنفيذ أعمال تؤدي إلى المقاصد المذكورة، أو التحريض عليها.
عندما تشتبه النتائج، وتختلف المقادير، فإن مواجهة ظاهرة الإرهاب، ستكون حقا من حقوق الدولة، ولا يتم ذلك إلا بالدفاع عن سيادتها، وأمنها، واستقرارها، وسائر حقوق مواطنيها؛ ولتنفيذ هذه الاستراتيجية، فقد صدر قبل أيام، واستناداً إلى الأمر الملكي الكريم رقم: أ- 44، وتاريخ: 3-4-1435هـ، القاضي في الفقرة «رابعاً»، بتشكيل لجنة من وزارة الداخلية، ووزارة الخارجية، ووزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ووزارة العدل، وديوان المظالم، وهيئة التحقيق والادعاء العام، تكون مهمتها إعداد قائمة - تحدث دوريا - بالتيارات، والجماعات المشار إليها في الفقرة «2» من البند «أولاً» من الأمر الكريم، ورفعها لاعتمادها.

أما جريمة تمويل الإرهاب، ففصّل النظام الذي سبق لمجلس الوزراء إقراره في الـ 16 من كانون الأول «ديسمبر» - الماضي -، بأنها: كل فعل يتضمن جمع أموال، أو تقديمها، أو أخذها، أو تخصيصها، أو نقلها، أو تحويلها، أو عائداتها - كلياً أو جزئياً - لأي نشاط إرهابي فردي، أو جماعي، منظم، أو غير منظم، في الداخل، أو في الخارج، - سواء - كان ذلك بشكل مباشر، أو غير مباشر من مصدر مشروع، أو غير مشروع، أو القيام لمصلحة هذا النشاط، أو عناصره بأي عملية بنكية، أو مصرفية، أو مالية، أو تجارية، أو الحصول مباشرة، أو بالوساطة على أموال؛ لاستغلالها لمصلحته، أو للدعوة، والترويج لمبادئه، أو تدبير أماكن للتدريب، أو إيواء عناصره، أو تزويدهم بأي نوع من الأسلحة، أو المستندات المزورة، أو تقديم أي وسيلة مساعدة أخرى من وسائل الدعم، والتمويل مع العلم بذلك؛ وكل فعل يشكل جريمة في نطاق إحدى الاتفاقيات الواردة في مرفق الاتفاقية الدولية؛ لقمع تمويل الإرهاب، وبالتعريف المحدد في تلك الاتفاقيات. وعند تطبيق ما سبق على أرض الواقع، فسيشمل ذلك كل مواطن سعودي، أو مقيم، عند القيام بأي أمر من الأمور الآتية:

1 - الدعوة للفكر الإلحادي بأي صورة كانت، أو التشكيك في ثوابت الدين الإسلامي، التي قامت عليها هذه البلاد.

2 - كل من يخلع البيعة التي في عنقه لولاة الأمر في هذه البلاد، أو يبايع أي حزب، أو تنظيم، أو تيار، أو جماعة، أو فرد في الداخل، أو الخارج.

3 - المشاركة، أو الدعوة، أو التحريض على القتال في أماكن الصراعات بالدول الأخرى، أو الإفتاء بذلك.

4 - كل من يقوم بتأييد التنظيمات، أو الجماعات، أو التيارات، أو التجمعات، أو الأحزاب، أو إظهار الانتماء لها، أو التعاطف معها، أو الترويج لها، أو عقد اجتماعات تحت مظلتها، سواء داخل المملكة، أو خارجها، ويشمل ذلك المشاركة في جميع وسائل الإعلام المسموعة، أو المقروءة، أو المرئية، ووسائل التواصل الاجتماعي بشتى أنواعها، المسموعة، أو المقروءة، أو المرئية، ومواقع الإنترنت، أو تداول مضامينها بأي صورة كانت، أو استخدام شعارات هذه الجماعات، والتيارات، أو أي رموز تدل على تأييدها، أو التعاطف معها.

5 - التبرع، أو الدعم، سواء كان نقدياً، أو عينياً، للمنظمات، أو التيارات، أو الجماعات الإرهابية، أو المتطرفة، أو إيواء من ينتمي إليها، أو يروج لها داخل المملكة، أو خارجها.

6 - الاتصال، أو التواصل مع أي من الجماعات، أو التيارات، أو الأفراد المعادين للمملكة.

7 - الولاء لدولة أجنبية، أو الارتباط بها، أو التواصل معها بقصد الإساءة لوحدة، واستقرار أمن المملكة، وشعبها.

8 - السعي لزعزعة النسيج الاجتماعي، واللحمة الوطنية، أو الدعوة، أو المشاركة، أو الترويج، أو التحريض على الاعتصامات، أو المظاهرات، أو التجمعات، أو البيانات الجماعية بأي دعوى، أو صورة كانت، أو كل ما يمس وحدة، واستقرار المملكة بأي وسيلة كانت.

9 - حضور مؤتمرات، أو ندوات، أو تجمعات في الداخل، أو الخارج، تستهدف الأمن، والاستقرار، وإثارة الفتنة في المجتمع.

10 - التعرض بالإساءة للدول الأخرى، وقادتها.

11 - التحريض، أو استعداء دول، أو هيئات، أو منظمات دولية ضد المملكة.

أمام هذا كله، فإننا لن نغفل الأهداف من وراء تلك العمليات الإرهابية، الأمر الذي ينبئ عن خطورة هذه الجرائم، وضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة الإرهاب، وهو ما قرره مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، من أن الإرهاب، هو: ترويع الآمنين، وتدمير مصالحهم، ومقومات حياتهم، وكرامتهم الإنسانية، بغيا، وفسادا في الأرض، على خلاف الجهاد، الذي هو دفاع عن الوطن ضد احتلال الأرض، ونهب الثروات، وهو بذل الجهد ؛ لنصرة الحق، ودفع الظلم، وإقرار العدل، والسلام، وأن التعايش هو السبيل إلى التعاون على البر، والتقوى؛ ليصل هذا المفهوم -الجامع المانع- إلى ربط المقدمات بالنتائج، وإلى متابعة الأعراض بأسلوب العلاج.

مركز راشد" في دبي يكرم الأمير طلال لجهوده في دعم ذوي» الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م
http://www.alriyadh.com/931568

الرياض - محمد الحيدر
يكرم مركز راشد للمعوقين في دبي الأمير طلال بن عبدالعزيز برنامج الخليج العربي للتنمية "أجفند" تقديراً لإسهاماته في دعم رسالة المركز في رعاية المعوقين وخدمتهم.
جاء ذلك في الدعوة التي تلقاها الأمير طلال لتكريمه في احتفالية الذكرى العشرين لتأسيس مركز راشد، مساء الأربعاء 30 أبريل 2014 على مسرح ندوة الثقافة في دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة. ونيابة عن رئيس أجفند، سيحضر الاحتفالية، الأمير تركي بن طلال بن عبدالعزيز، الممثل الشخصي للأمير طلال. وتقام الاحتفالية برعاية الشيخ أحمد بن سعيد آل مكتوم، رئيس مجلس إدارة مركز راشد للمعوقين.
وقالت مريم عثمان المدير العام لمركز راشد للمعوقين للأمير طلال: "إن سموكم، بعد الله صاحب الفضل الأكبر والأثر الأعمق في انطلاق هذا المركز الإنساني، والصرح الخيري، وتطوره ونموه حتى بات أحد أهم المراكز الإنسانية في المنطقة"
وكان الأمير طلال بن عبدالعزيز قد منح "جائزة راشد للشخصية الإنسانية في عام 1997"، تقديرا لإسهاماته في مجالات التنمية، وفي مجال الإعاقة والطفولة على وجه الخصوص، ولدوره في إقامة مركز التدخل المبكر في الشارقة بمدينة الخدمات الإنسانية.
جدير بالذكر أن جهات دولية وإقليمية بادرت بتكريم الأمير طلال، منها الأمم المتحدة، واليونسيف، تثميناً لأدواره التنموية في المنطقة وحول العالم عبر أجفند الذي يدعم مكافحة الفقر، ومشاريع الطفولة، والصحة، والتعليم، وتنمية المرأة وتمكينها. ولسموه اسهامات شخصية في مختلف ميادين التنمية.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الشرق الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م

http://www.alsharq.net.sa/2014/04/30/1132016

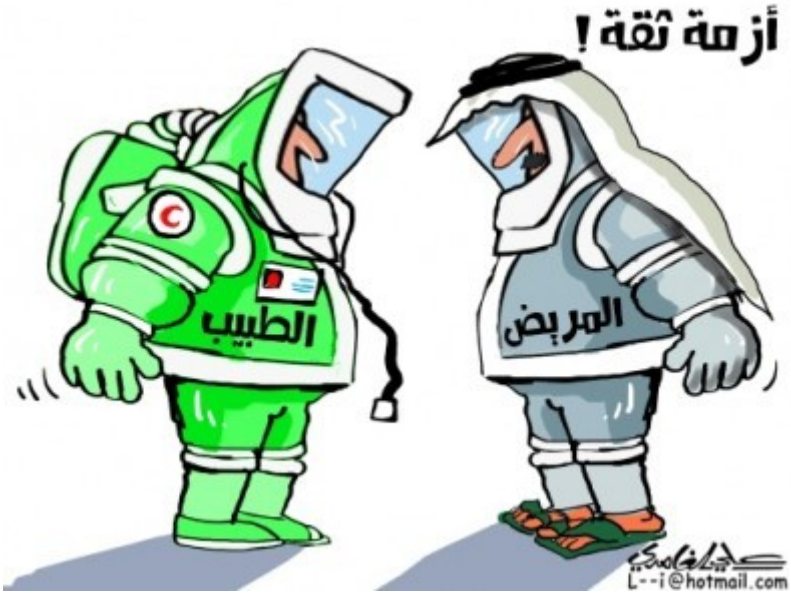

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 1 رجب 1435هـ - 30 أبريل 2014م

اضغط هنا